



مجلة جامعة دمشق للآداب والعلوم الإنسانية

اسم المقال: التسول في ظل الأزمة السورية

اسم الكاتب: د. علي برّكات

رابط ثابت: <https://political-encyclopedia.org/library/2949>

تاريخ الاسترداد: 2025/05/10 06:53 +03

الموسوعة السياسية هي مبادرة أكاديمية غير هادفة للربح، تساعد الباحثين والطلاب على الوصول واستخدام وبناء مجموعات أوسع من المحتوى العلمي العربي في مجال علم السياسة واستخدامها في الأرشيف الرقمي الموثوق به لإغناء المحتوى العربي على الإنترنت.

لمزيد من المعلومات حول الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political، يرجى التواصل على info@political-encyclopedia.org

استخدامكم لأرشيف مكتبة الموسوعة السياسية – Encyclopedia Political يعني موافقتك على شروط وأحكام الاستخدام المتاحة على الموقع <https://political-encyclopedia.org/terms-of-use>

تم الحصول على هذا المقال من موقع مجلة جامعة دمشق للآداب والعلوم الإنسانية ورفده في مكتبة الموسوعة السياسية
مستوفياً شروط حقوق الملكية الفكرية ومتطلبات رخصة المنشاع الإبداعي التي يتضمن المقال تحتها.



التسوُل في ظل الأزمة السورية

د. علي بركات*

الملخص

التسوُل في ضوء الأزمة السورية:

التسوُل مشكلة معقدة للغاية، ويجب على المجتمع إيجاد الحلول المناسبة التي تساعد على الحد من انتشاره، وإعادة تأهيل هؤلاء الأطفال وتكييفهم مع الأنماط السلوكية التي يريد المجتمع أن يتخلص منها، والتي اعتادوا عليها وتشكل خطراً على المجتمع ومواطنيه. اعتماداً على انتشار التسوُل في شوارع دمشق في ضوء الأزمة الراهنة واستخدام الأطفال للتسوُل من جانب الأشخاص الذين يقومون بالتسوُل، فإن مشكلة البحث هي السؤال الآتي: ما التسوُل؟

لذلك تتبع أهمية البحث من استخدام البحث والمستقيدين: تتعلم الباحثة بنفسها سبب اعتماد الأطفال على التسوُل، والعاملون في المنظمات الإنسانية والاجتماعية في تحديد الحلول الممكنة للتسوُل، والهيئات القانونية لسن اللوائح والتشريعات المناسبة من أجل التسوُل^١.

الكلمات المفتاحية: التسوُل ، الأزمة ، سوريا

* جامعة الشام الخاصة-علم اجتماع

(المفهوم اللغوي للتسوُل):

يرجع أصل كلمة التسوُل في اللغة إلى: سبول ، أي الاسترخاء ، ابن منظور ،
ويشمل التسوُل طلب صدقة (المال أو الطعام) ، وقد يُعدُّ المتسوُل مصاباً بإعاقة جسدية أو وضع سيء أو استغلال
الأطفال لهذه الغاية ، وتصنيفها على أنها ظواهر سلبية.

Begging in light of the Syrian crisis

Dr.ali Barakat

Abstract

Begging is a very complex problem, and society must find appropriate solutions that help to reduce its spread, rehabilitate these children and adapt them to the behavioral patterns that society wants to rid themselves of those behavioral patterns that they are accustomed to and pose a danger to society and its citizens.

By the spread of begging in the streets of Damascus in the light of the crisis and using children to beg on the part of the people who do begging, the problem of the research is the following question: What is begging?

So the importance of research stems from the use of research and the beneficiaries: The researcher herself is learning why children are used to begging, Workers in humanitarian and social organizations in identifying possible solutions to begging, and Legal bodies to enact appropriate regulations and legislation for begging².

Key words: begging , the crisis , Syria

²- the linguistic concept of begging:

The origin of the word begging in the language goes back to: Seoul, meaning abdominal relaxation, (IbnManzour, DT: 350).

Begging is called the practice of redemption and redemption for money or food, beggar may be made to have physical impairment, bad situation or exploitation of children to this end, and classified as negative phenomena.

المقدمة:

تعاني بعض المجتمعات من ظاهرة التسول، وتنزداد في تلك التي تعاني من أزمات اقتصادية طاحنة وترتفع فيها معدلات البطالة والقهقر الاجتماعي، كما يتخذ التسول أشكالاً عدّة باختلاف تفافة المجتمع وعاداته، ففي أوروبا يتسلّل بعضهم عن طريق العزف على الآلات الموسيقية مثل الجيتار، وفي بعض الدول العربية يتجمع المتسللون على إشارات المرور وفي الأسواق يستعطفون المارة لحل أزماتهم المادية، وفي بعض المجتمعات المنغلقة يطرق الشاذون أبواب البيوت ومؤسسات القطاع الخاص لمقابلة أصحابها لعرض مشكلاتهم وطلب المساعدة المالية.

وتبدو ظاهرة التسول مشكلة اجتماعية آخذة بالازدياد مع انتشار حالات البطالة والفقر والتشريد ، ولكن ما يلفت الانتباه في هذه الظاهرة القيمة الجديدة دخول الكثير من الأطفال هذا المجال يوشك أن يتحول إلى مهنة تدر على أصحابها الأموال الطائلة.

إن كثيراً من مشكلات المجتمع تظل بسيطة وكامنة ، أما إذا انتشرت وتطورت وأصبحت تشكل خطورة على المجتمع ، وهددت أمنه واستقراره ، وانعكست بأثار سلبية عليه، فإنها تصبح مشكلة يجب التصدي لها ومواجهتها وتحول إلى ظاهرة.

ويعد التسول مشكلة شديدة التعقيد وعلى المجتمع أن يوجد الحلول المناسبة التي تساعد على الحد من انتشاره، وإعادة تأهيل هؤلاء الأطفال، وتكييفهم مع الأنماط السلوكية التي يرغبهما المجتمع حتى يتخلصوا من تلك الأنماط السلوكية التي تعودوا عليها وأصبحت تشكل خطورة على المجتمع مواطنيه.

تعد ظاهرة التسول من أكثر الظواهر الاجتماعية انتشاراً في العالم وقلما يوجد مجتمع يخلو منها بسبب قدرتها على التخفي بأشكال متعددة، فهي نتاج الحضارة الإنسانية ومن نتائج الفوارق الطبقية حسب الفترات التي مر بها العالم وتقسيماته إلى دول غنية ودول فقيرة، إذ تناهت هذه الظاهرة مع النمو الحضاري بشكل متوازن ، وحسب طبيعة كل مجتمع وكذلك حسب الفترات الزمنية التي يمر بها، وقد أتاحت لها ذلك وضعياً مألوفاً ومقبولاً من قبل الآخرين فسح المجال لها للنمو والاستمرار بعيداً عن كل رادع.

١- مشكلة البحث:

إن الدخول في عالم التسول أمر صعب، لضبابيته، وصعوبة الحصول على المعلومات اللازمة والإحصائيات الدقيقة التي يحتاجها الباحث للوصول إلى الفضاء الواسع لهذه الظاهرة، وقد أدى ذلك إلى استخدام أسلوب دراسة الحالة بشكلها النظري اعتماداً على الإحصائيات المؤثرة والمؤشرات المتوفرة التي أدت دوراً أساسياً في تنشيط هذه الظاهرة، والتي تمثلت في الجانب الاقتصادي ومؤثراته في الفقر والبطالة والتشغيل ومستوى دخل الفرد، أما في الجانب الاجتماعي والرعاية الاجتماعية والتفكير العائلي ثم التسرب المدرسي، ومن الجانب السيكولوجي فقد تطرق البحث إلى التأثير الديني والوعق والمخدرات والقوانين والتقييم الاجتماعي؛ كان لا بد للبحث أن يتطرق إلى ظاهرة الانحراف كظاهرة ملزمة للتسول خصوصاً بالنسبة للأطفال الذين يقعون فريسة سهلة عن طريق ممارسة التسول لضعف بنائهم ومستوى إدراكهم، وبأشكاله المختلفة : الجنسية، أو ممارسة السرقة، أو في توزيع المخدرات، وغيرها، مسببين خطراً داهماً لصعوبة مراقبتهم وتشتيت حيل غير سوي مستقبلاً. استقطبت ظاهرة التسول كل فئات الأعمار سواء الشباب والكهول والنساء والأطفال، وقد يشكل انخراط الأطفال في هذه العملية خطورة فادحة تستوجب الانتباه وتوقى الحذر منها، يكون الأطفال هم دعامة المستقبل التي يعتمد عليها في بناء التنمية الوطنية، وأن تعرضهم لمشاق هذه الظاهرة وحرمانهم من كل حقوقهم كالصحة والتعليم، يعد عملاً غير أخلاقي ولا إنساني، تتأي عنه كل المبادئ والتشريعات الدولية.

واعتماداً على انتشار ظاهرة التسول في شوارع دمشق في ظل الأزمة واستخدام الأطفال في التسول من قبل الأشخاص القائمين بالتسول ؛ تتلخص مشكلة البحث بالسؤال الآتي: ما التسول؟

٢- أهمية البحث:

تتبع أهمية البحث من حيث الاستفادة من البحث و الجهات المستفيدة:

- أ- الباحثة نفسها في التعرف إلى سبب استخدام الأطفال في التسول.
- ب- العاملون في المنظمات الإنسانية والاجتماعية في تعرف الحلول الممكنة لظاهرة التسول.
- ج- الجهات القانونية لسن الأنظمة والتشريعات المناسبة لظاهرة التسول.
- د- المجتمع السوري للحد من آثار التسول....

٣- مصطلحات البحث:

طلب الصدقة من الأفراد في الطرق العامة، ويعد التسول في بعض البلدان جنحة يعاقب عليها، إذا كان المتسلول صحيح الدين، أو إذا هدد المتسلول منه، أو إذا دخل في سكن دون استئذان، أو يكون التسول محظوراً، حيث توجد مؤسسات خيرية.

إن كل شخص يعد متسلولاً ذكراً أو أنثى بلغ من العمر (١٨) عاماً، حاول الحصول على منفعة مادية من الجمهور دون مقابل، سواء أكان ذلك في الطريق العام، أم المحال، أم الأماكن العمومية، أم دخل في منزل أو محل خاص أو أحد ملحقاته، لهدف الحصول على المنفعة، أو قام بعمل من الأعمال التي تتخذ شكلاً لإخفاء رغبته في الحصول عليها.

٣-١- تعريف التسول:

٣-١-١- المفهوم اللغوي للتسول:

إن أصل الكلمة تسول في اللغة يرجع إلى: سُوَل، ويقصد بذلك استرخاء البطن، (ابن منظور، د.ت: ٣٥٠). والتسول من سأل واستعطى، فهو تعبير استعمله الناس قديماً.

٣-١-٢- المفهوم الاصطلاحي للتسول:

يعد مفهوم التسول من المفاهيم الحديثة، حيث لم يرد هذا المفهوم في المعاجم أو كتب الاصطلاح القديمة، فنجد في معجم المصطلحات الاجتماعية يعرف التسول بأنه: "طلب الصدقة من الأفراد في الطرق العامة، ويعد التسول في بعض البلدان جنحة يعاقب عليها، إذا كان المتسلول صحيح الدين، أو إذا هدد المتسلول منه، أو إذا دخل في سكن دون استئذان،

أو يكون المتسلول محظوراً، حيث توجد مؤسسات خيرية". (أبو سريع، ٦٧٨، ٢٠٠) وهناك من يعرف التسول بأنه: "الوقوف في الطرق العامة وطلب المساعدة المادية من المارة، أو من المحال أو الأماكن العمومية، أو الادعاء أو التظاهر بأداء الخدمة لغيره، أو عرض ألعاب بلهوانية، أو القيام بعمل من الأعمال التي تتخذ شعاراً لإخفاء أو المبيت في الطرقات وبجوار المنازل، وكذلك استغلال الإصابات بالجروح أو العاهات، أو استعمال أية وسيلة أخرى من وسائل الغش لاكتساب عطف الجمهور.

يطلق مصطلح التسول على ممارسة أسلوب استعطاف الآخرين واستجداء كرمهم للحصول على المال أو الطعام، وقد يتصنّع المتسلول بإصابته بإحدى العاهات الجسدية أو سوء الحال أو استغلال الأطفال في هذه الغاية، وتصنّف ضمن الظواهر السلبية.

٢-٣ - أنواع التسول:

تنوعُ أساليب التسول في مختلف دول العالم؛ فهناك من يقوم بالعزف على آلة موسيقية مع ترك شيء أمامه لكي يضع الناس النقود فيه، ومنهم من يقوم بعمل حركات بلهوانية أمام الناس، ومنهم من يجلس أمام المساجد والكنائس وغيرها من الأماكن مع ترديد عبارات تثير العاطفة حتى يقوم الناس بإعطائه المال، ومن الطريف أن في الهند مدينة كاملة للمتسولين تعيش تحت نظام وقوانين خاصة بها، ويكثر انتشار المتسولين في الوطن العربي في شهر رمضان نظراً، لأن الناس يقومون بالإكثار من الصدقات، وهذه الظاهرة تحاول جميع الدول مكافحتها، ولكن لا جدوى للقضاء عليها، فلا زالت منتشرة في مختلف دول العالم، وبالطبع لكل شيء سبب، وللتسلول الكثير من الأسباب ذكر، منها: الفقر والبطالة، لأن السبب الرئيس للتسلول هو طلب المال. الخمول وعدم حب العمل لدى الشخص قد تدفعه للتسلول. وبالمناسبة فإن التسلول لا يقتصر على المؤسسات الخيرية وما شابه لكي يحصل على قوت يومه، ونظراً لحبه للراحة فإنه يبقى هكذا طوال حياته. قد يكون المتسلول إنساناً مريضاً عقلياً، ويقوم بالتسلول دون وعيه بما يفعل. أحياناً يضطر الأطفال الأيتام والسيدات اللاتي فقدن أزواجهن للنزول طلباً للمال بسبب عدم القدرة على تأمين احتياجات أطفالهن. (إسماعيل، ٤٥، ٢٠١١).

يمكن تقسيم أنواع التسول إلى عدة أنواع، هي:

- ١) تسول مباشر: يسمى أيضاً بالتسول الظاهر، وهو التسول الصريح الذي يطلب فيه المتسلّل المال، ويتم عن طريق ارتداء ملابس ممزقة ومتّسخة، أو مذيدة للمارة، أو إظهار عاهةٍ معينةٍ لديه، أو تردّيد عباراتٍ مُعيّنةٍ كعبارات الدّعاء التي تستثير عاطفة الناس، أو الجمع بين أكثر من وسيلة منها.
- ٢) تسول غير مباشر: يُسمى أيضاً بالتسول غير الظاهر أو المقطّع، وهو أن يستتر المتسلّل خلف خدمات رمزية يقدّمها للناس، {١} كدعوتهم لشراء بعض السلع الخفيفة كالمناديل الورقية ، أو ممارسة عمل خفيف كمسح زجاج السيارات أو الأخذية وغيرها.
- ٣) تسول إجباري: هو التسول الذي يجبر فيه المتسلّل على ممارسة هذا الفعل حالات إجبار الأطفال على ذلك.
- ٤) تسول اختياري: هو المتسلّل الذي لا يكون فيه المتسلّل مضطراً لشيء سوى رغبته في كسب المال.
- ٥) تسول موسمي: هو المتسلّل الذي يكون في المناسبات والمواسم فقط، كمواسم الأعياد وشهر رمضان.
- ٦) تسول عارض: هو التسول الذي يكون طارئاً وعبرأً لحاجة ماسة حلّت بالشخص، كالشخص الذي ضلّ طريقه أو أضاع أمواله في الغربة، حيث ينتهي هذا النوع من التسول بانتهاء حاجة الشخص المتسلّل.
- ٧) تسول الشخص القادر: هو التسول الذي يمارسه الشخص المقدر على العمل والكسب، ولكنه يحبّذ التسول.
- ٨) تسول غير القادر: هو التسول الذي يمارسه الشخص العاجز أو المريض والمختلف عقلياً، حيث يوضع في دور الرعاية المخصصة له حين القبض عليه.
- ٩) تسول الجانح: هو التسول الذي تصاحبه أفعال إجرامية كالسرقة، حيث يسهل غطاء التسول على المتسلّل ممارسة هذا الأفعال الإجرامية. (السروجي، ٢٠٠٦، ٧٨).

٣-٣- أشكال التسول:

يستخدم المسؤولون أشكالاً مختلفة للقيام بالتسول، ويتخذون كثيراً من الطرق والحيل للحصول على المال ، ويتقنون في ذلك، ومن هذه الأشكال:

- ١) إظهار الحاجة الماسة للناس عبر البكاء، لأن يدعى المسؤول أنه عابر سبيل ضاع ماله أو نفده، فيطلب من الناس المساعدة.
- ٢) انتقال بعض الأمراض والعاهات غير الحقيقة عبر الخداع والتّمويه، كاستخدام المستحضرات التجميلية مثلاً لاستئناف عواطف الناس.
- ٣) طلب التبرعات، لأجل مشروع خيري لبناء المساجد أو المدارس ونحوها.
- ٤) ادعاء الشخص إصابةه بالخلل العقلي عبر التلفظ بعبارات غير مفهومة أو التلويع بإشارات مبهمة، لكسب شفقة الناس وأموالهم.
- ٥) اصطحاب الأطفال وبخاصة الأطفال الذين يعانون من خلل أو إعاقة معينة إلى أماكن معينة يرتادها الناس بكثرة كالمساجد والأسواق، لكسب عواطف الرّحمة والعطف لدى الناس.
- ٦) استئجار أطفال كوسيلة للتسول مع دفع مقابل لأسرة الطفل، حيث يقومون بعمل عاهات مصطنعة للأطفال، وغالباً ما تكون باستخدام أطراف صناعية مشوهة.
- ٧) استغلال مشاعر الناس وعطفهم عبر إظهار وثائق رسمية وصكوك غير حقيقة لحوادث وهمية يلزم دفعها كفوایت الماء والكهرباء، أو وصفات الأدوية.(نعمات، ٤٦، ٢٠٠٥).

٤-٣- أسباب التسول:

للتسول أسباب عدّة، منها:

- ١) ازدياد الفقر وانتشاره ليشمل أعداداً أكبر في المجتمعات.
- ٢) ازدياد نسب البطالة لدى الشباب، وضعف التوكل على الله والثقة برزقه، حيث ضمن الله للકائنات جميـعاً رزقها، قال تعالى: (وَمَا مِنْ ذَبَابٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْنَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلُّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ)، كما قال: (وَفِي السَّمَاءِ رِزْقُكُمْ وَمَا تُوعَدُونَ فَوَرَبَ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ إِنَّهُ لَحَقٌ مِثْلَ مَا أَنْتُمْ تَنْطَهُونَ).

٣) تفضيل بعض الناس الراحة والكسل على العمل والنشاط، مما يدعوهن للتسوّل بكونها حرفًا مُريحة ومُجدية.

٤) تراجع الدور الاجتماعي بين الناس في المجتمع، وغياب الشعور بالعدالة الاجتماعية. تشجيع بعض الناس للمتسولين، إذ يغلبهم شعور الرأفة والعطف فيطغون دون تردد ظنًا منهم أن ذلك تطبيق قول الله تعالى: (وَأَمَّا السَّائِلُ فَلَا تَهْزُ). (نجوي ، ٢٠٠٣، ٦٩).

٥-٣- آثار التسوّل:

من أهم الآثار السلبية التي يمكن أن يحدثها التسوّل سواء على الأفراد أو المجتمع، هي:

- انتشار البطالة بنسب عالية بحكم أن المتسولين هم في بطالة مدقعة.

- الاعتياد على الكسل والاتكال والخمول والفراغ مع فقدان الإحساس بقيمة الوقت.

- تراجع الإنتاجية.

- كثرة المتسولين يؤثر في سمعة البلد، ويُسقط هيبة الأمة.

- تنامي حالة الجريمة للصراعات التي تنشأ بين المتسولين الصغار واليافعين منهم، كما أن المتسولات من الفتيات والنساء هن عرضة للاغتصاب والاعتداءات الجنسية المتكررة. (فهد، ٢٠٠٢، ٦٩).

٦-٣- التسوّل في الإسلام:

وضع الإسلام شريعاً كاملاً وشاملاً لجميع جوانب الحياة الإنسانية، يقي الإنسان من جميع الظواهر السلبية الخاطئة ويعالجها إذا ما حدثت في الواقع المعاش، فالشرع وقاية قبل الواقع، وقد جعله الإسلام شريعاً نموذجياً لمعالجة مشكلة الفقر والحرمان وما ينتج عنهما من ظواهر سلبية كالتسوّل وغيره، وعده شرعاً اجتماعياً قائماً على أساس علاقات التراحم والتعاون. فيما يأتي نستعرض النقاط التي تمكّن من الوقاية والعلاج لظاهرة التسوّل.

٦-١- التشجيع على العمل والكسب:

قال سبحانه وتعالى : (وَآيَةٌ لَهُمُ الْأَرْضُ الْمَيْتَةُ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبَّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ * وَجَلَّنَا فِيهَا حَجَاتٍ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ وَفَجَرْنَا فِيهَا مِنَ الْعُيُونِ * لَيَأْكُلُوا مِنْ

ثَمَرِهِ وَمَا عَمِلْتُهُ أَيْدِيهِمْ أَفَلَا يَشْكُرُونَ (بِسْ / ٣٣)

وقال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ): (أَفْضَلُ الْكَسْبِ بَيعُ مِبْرُورٍ، وَعَمَلُ الرَّجُلِ بِيَدِهِ) إنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ الْمُحْتَرَفَ، وَقَدْ جَعَلَ الْإِسْلَامَ لِلْعَمَلِ مَزاِيَاً وَخَصْوَصِيَاتٍ، فَالَّذِي يَعْمَلُ بِيَدِهِ وَيَحْصُلُ عَلَى رِزْقِهِ عَنْ طَرِيقِ عَمَلِهِ، يَغْفِرُ اللَّهُ لِهِ الذَّنْبَ وَيَحْصُلُ عَلَى ثَوَابَ كَبِيرٍ، وَهَذِهِ الْمَفْهُومَاتُ لَوْ كَانَتْ مَشَاةً فِي الْمَجَمِعِ وَمَغْرُوسَةً فِيهِ لِتَوْجِهِ الْجَمِيعِ إِلَى الْعَمَلِ الدَّوِيِّ الْمُثْمِرِ.

قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): (مَنْ أَمْسَى كَالاً مِنْ عَمَلِ يَدِهِ أَمْسَى مَغْفِرَةً لَهُ). وقال (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): (مَنْ أَكَلَ مِنْ كَذَّ يَدِهِ كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ فِي عَدَادِ الْأَنْبِيَاءِ وَيَأْخُذُ ثَوَابَ الْأَنْبِيَاءِ).

٢-٦-٣- الحث على الاستغناء عن الناس وذم السؤال:

حثُّ الْإِسْلَامِ عَلَى الْعَمَلِ وَالْاسْتِغْنَاءِ عَنِ الْأَخْرِينِ، وَنَهَا عَنِ السُّؤَالِ.

قال رسول الله (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): (اسْتَغْفِرُوكُمْ عَنِ السُّؤَالِ مَا اسْتَطَعْتُمْ).

وقال (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): (فَلَمَّا طَلَبَ الْحَوَائِجُ مِنَ النَّاسِ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَاضِرُ، وَكَثْرَةُ الْحَوَائِجِ إِلَى النَّاسِ مَذَلَّةٌ، وَهُوَ الْفَقْرُ الْحَاضِرُ وَخَوْفُ الْإِسْلَامِ مِنْ نَتَائِجِ السُّؤَالِ وَآثَارِهِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ).

قال الإمام الصادق (عَلَيْهِ السَّلَامُ): (إِيَّاكُمْ وَالسُّؤَالُ، فَهُوَ ذَلٌّ فِي الدُّنْيَا، وَفَقْرٌ تَسْتَعْجِلُونَهُ، وَحَسَابٌ طَوِيلٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ).

فالتسوّلُ ذَلٌّ، وَالْإِسْلَامُ كَرَمُ الْمُسْلِمِ وَأَعْزَّهُ وَنَهَاهُ عَنِ إِذْلَالِ نَفْسِهِ.

قال الإمام الصادق (عَلَيْهِ السَّلَامُ): (طَلَبُ الْحَوَائِجِ إِلَى النَّاسِ اسْتِلَابٌ لِلْعَرَقِ، وَمَذْهَبَةٌ لِلْحَيَاةِ، وَالْيَأسُ مَا فِي أَيْدِي النَّاسِ عَزٌّ لِلْمُؤْمِنِ فِي دِينِهِ، وَالْطَّمَعُ هُوَ الْفَقْرُ الْحَاضِرُ).

٣-٦-٣- التشجيع على الكفاف وذم الطمع:

الْطَّمَعُ وَعَدَمُ الْقَناعةِ بِمَا هُوَ مُوْجُودٌ مِنْ مَالٍ، وَعَدَمُ الْعِيشِ بِكَفَافٍ، يَدْفَعُ بَعْضَهُمْ إِلَى التَّسْوُلِ، وَلَذَا شَجَّعَ الْإِسْلَامُ عَلَى الْقَناعةِ وَالْكَفَافِ وَذَمَّ الطَّمَعِ.

قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم): (طوبى لمن هدى للإسلام وكان عيشه كفافاً وقنع به).
وقال (صلى الله عليه وسلم): (عليك باليساس مما في أيدي الناس، وإياك والطمع فإنه الفقر).
٦-٣ - التوجّه إلى الله:

التوجّه إلى الله سبحانه وتعالى بالدعاء والإلحاح به مع توفير شروطه، فإن الدعاء المصحوب بالسعى للحصول على العمل وعلى الرزق، يحقق للإنسان طلبه في الحصول عليه، فيستغنى عن الآخرين ولا يضطر إلى التسول.

من دعاء الإمام السجاد (عليه السلام): (اللهم لا طاقة لي بالجهد، ولا صبر لي على البلاء، ولا قوة لي على الفقر، فلا تحظر علي رزقي، ولا تكلني إلى خلقك، بل تفرد بحاجتي وتولّ كفايتي). (عبد، ٢٠١، ١٢).

٦-٤ - الحث على التراحم والتكمال:

حث الإسلام على التراحم والتكافل والتعاون ومساعدة الفقراء والمعوزين.

قال الإمام علي (عليه السلام في وصيته): (الله الله في الفقراء والمساكين، فشاركوهم في معايشكم).

وقال الإمام الباقر (عليه السلام): (ما شيعتنا إلا من انقى الله وأطاعه، وما كانوا يُعرفون إلا بالتواضع... وتعهد الجيران، من الفقراء وذوي المسكنة، والغارمين والأيتام).

وتحث الإسلام على إعطاء ذوي الحاجات قبل أن يبدؤوا في المسألة، وعددها حقاً من حقوق المسلم على المسلم.

قال الإمام الصادق (عليه السلام...): (والحق الرابع تبرّ قسمه، وتجيب دعوته، وتعود مريضه، وتشهد جنازته، وإذا علمت أن له حاجة تبادره إلى قضائها، ولا تتجئه أن يسألها ولكن تبادره مبادرة).

وإعطاء المال ابتداءً فيه أي إذلال للمحتاج؛ لأنّه يأخذه بكونه حقاً له على أخيه المسلم، وجعل الإسلام صلة الرحم واجبة تجاه الأقارب.

٦-٦-٣ - الإنفاق الواجب للضمان الاجتماعي:

أكَدَ الإسلام الإنفاق، وأن يخرج الغني قسماً من أمواله لتعلق حق الفقراء وذوي الحاجة فيها، وينقسم الإنفاق الواجب إلى:

١. الزكاة: قال سبحانه وتعالى: (إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤْلَفَةِ فُلُوْبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ ۝ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ) (التوبه/٦٠).

٢. الخمس: قال سبحانه وتعالى: (وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غُنْمَتْ مِنْ شَيْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ حُمْسَةً وَلِرَسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ...) (الأنفال/٤١). (السرور، ١٩٨٥، ٧٨٩).

٣. الكفارات: وهي تكليف شرعي مفروض على المسلمين المقصرين في بعض حقوق الله، أو المرتكبين لبعض ما لا ينبغي ارتکابه عمداً أو جهلاً.

فكفارة إفطار يوم من شهر رمضان عمداً، مخيرة بين عتق رقبة أو صوم شهرين متتابعين أو إطعام ستين مسكيناً أو كسوتهم.

كفارة إفطار قضاء شهر رمضان بعد الزوال، وكفارة إفطار الصوم المنذور، هي إطعام عشرة مساكين فإن لم يتمكن صام ثلاثة أيام.

وكذلك كفارة اليمين، والقتل الخطأ، وقتل المحرم للصيد، ومن أحداث في جسمه حدثاً في المصاب، وفي كل ذلك إطعام للفقراء أو إكساؤهم.

٦-٧-٣ - الإنفاق التطوعي:

الإنفاق التطوعي هو الإنفاق المستحب الذي حث عليه الإسلام من أجل إشباع حاجات الفقراء والمُعوزين وتعزيز أواصر الود والمحبة بين المسلمين.

قال سبحانه وتعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفَقُوا مِنْ طَبَائِاتِ مَا كَسَبُتمْ...) (البقرة/٢٦٧).

وجعل الإمام علي (عليه السلام): (الإنفاق من مكارم الأخلاق)، كما جاء في قوله: فمن آتاه الله مالاً فليصل القرابة، وليحسن منه الضيافة، وليفكَّ به الأسير والعاني، ولريحه منه الفقير والغارم، ولি�صبر نفسه على الحقوق والتواهب، ابتغاء الثواب، فإن فوزاً بهذه الخصال شرف

مكارم الدنيا، ودرك فضائل الآخرة . وجعل الإسلام حق المسلم على المسلم أن يواسيه في إشباع حاجاته الأساسية.

قال الإمام الصادق(عليه السلام): (المسلم أخو المسلم، وحق المسلم على أخيه المسلم أن لا يشبع ويجوع أخوه، ولا يكتسي ويعرى أخوه).

وعن عاصم أنه قال: قال الإمام الكاظم (عليه السلام): (يا عاصم كيف أنت في التواصل والتداير؟ قلت: على أفضل ما كان عليه أحد. قال عليه السلام: أيأتي أحدهم إلى دكان أخيه أو منزله عند الضائقة فيستخرج كيسه ويأخذ ما يحتاج إليه فلا ينكر عليه؟! قال: لا، قال: لستم على ما أحب من التواصل).

وقد شدد رسول الله (صلى الله عليه وسلم): (على إشباع الجائعين وإكساء العراة، حتى جعله مساوياً للإيمان): ما آمن بالله من شبع وأخوه جائع، ولا آمن بالله من اكتسى وأخوه عريان. وهذه التعاليم والتوصيات لو التزم بها المجتمع لما بقي محتاج تدفعه حاجته للتسول.

٦-٣-٨- مسؤولية الدولة في الضمان:

الدولة الإسلامية مسؤولة عن ضمان معيشة الأفراد ضماناً كاملاً ، وتنتمي مسؤولياتها في مجموعة من الواجبات:

١. ضمان معيشة الأفراد وسد حاجاتهم:

(قال الشهيد السيد محمد باقر الصدر): فرض الإسلام على الدولة ضمان معيشة أفراد المجتمع ضماناً كاملاً: في المرحلة الأولى تبئي الدولة للفرد وسائل العمل.

وفي المرحلة الثانية تمارس الدولة تطبيق مبدأ الضمان عن طريق تهيئة المال الكافي لسد حاجات الفرد، وتوفير حد خاص من المعيشة له.

والمرحلة الثانية تأتي في حالة عجز الفرد عن العمل، أو كان مورده لا يكفي لسد حاجاته.

٢. الإلزام الرعایا في تطبيق التكافل العام:

بما أن واجب المسلمين هو رعاية إخوانهم الفقراء والمحاجين، فإن أخلوا بهذا الواجب بأن احتكروا الأعمال، أو جعلوا أسعار العمل زهيدة، فإن للدولة حقاً التدخل.

٧-٣- علاج ظاهرة التسول:

١-٧-٣- محاربة الفقر والبطالة:

يمكن ذلك عن طريق توفير فرص عمل للقادرين على العمل، وخلق فرص عمل جديدة، وذلك بإعداد برامج مناسبة وتنفيذها لتعليمهم حرفًا يدوية مناسبة لقدرائهم ، و العمل على نشر الوعي الديني للحصن على العمل. (عبيد، ٢٠١٠، ١٢)

٢-٧-٣- الجمعيات الخيرية:

العمل على أن تصل المساعدات المالية لمستحقها المالية من أموال الزكاة والصدقات، ويكون إنفاقها في مصارفها الشرعية ، كما أمرنا الله عز وجل في قوله: "إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَنْهَا وَالْمُؤْلَفَةُ فُلُوْبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ". (٦٠ التوبية)

٣-٧-٣- فرض عقوبات على المتسلولين:

وذلك بتشكيل فريق لمكافحة التسول والقبض على المتسلولين وفرض عقوبة السجن أو غرامة مالية؛ وذلك للحد من هذه الظاهرة.(DYBEY.2002.36)

٤-٨-٣- التسول في المشرع القانون السوري:

لغويًا: التسول من التساؤل والمسائلة أي المستعطى والمستجدي.

قانوناً: وفقاً لنص المادة ٥٩٦ من قانون العقوبات العام أنه الشخص الذي ليس له موارد عمل واستجدى لمنفعته الخاصة الإحسان العام في أي مكان صراحة أو تحت ستار أعمال تجارية.

ما العقوبات التي يعاقب عليها القانون السوري المتسلولين؟

عد المشرع السوري المتسلولين والمشردين أشخاصاً خطرين بسبب عادات حياتهم وفقاً لعنوان الباب العاشر من قانون العقوبات العام، وعاقب على التسول والتشرد بعقوبات قاسية شددها حين التكرار وفي حالات أخرى، وأضاف إليها التدابير الاحترازية، ونص عليها في الموارد من ٥٩٦ إلى ٦٠٤ من هذا القانون.

العقوبة في حالات التشديد: لقد رفع المشرع عقوبة المتسلول الذي وجد يستجدي في إحدى

الحالات التي حددتها في نص المادة ٥٩٩، حيث عاقب بالحبس من شهر إلى السنين فضلاً عن وضعه في دار التشغيل إذا كان عاجزاً، والحبس البسيط إذا كان غير عاجز أو يمكن أن يفرض عليه تدابير الحرية المراقبة.

٩-٣ - التسول في الأزمة السورية:

قدر مصدر قضائي أن عدد حالات التسول التي تعرض على القضاء بلغت يومياً كمعدل وسطي في الشهرين الأخيرين نحو ١٠٠ حالة في مختلف المحافظات، مشيراً إلى أن عدليتي دمشق وريفها تستقبلان يومياً نحو ١٥ حالة، معظمها لأطفال أحداث يحولون إلى مركز الأحداث الرعائية.

وقال المصدر لـ "الوطن": إن الأزمة الراهنة رفعت من نسبة التسول في البلاد بشكل كبير، ولا سيما في العاصمة دمشق نتيجة نزوح عدد كبير من الأسر إليها؛ ما دفع بالكثير منهم إلى التسول مقدراً عدد حالات التسول التي نظر بها القضاء في ظل الأزمة أكثر من ٤٠ ألف حالة في مختلف المحافظات؛ مما يدل على ارتفاعها بشكل كبير مقارنة بما قبل الأزمة.

- * ٩٠ بالمئة يمتهنون العمل .. أشخاص يدفعون بناتهم إلى التسول.
- * تغريمولي المتسلول .. من إجراءات مكافحة التسول في ريف دمشق.
- * في رمضان .. ارتفاع حالات التسول بريف دمشق.
- * التسول في سوريا بين الحاجة... والمهنة.

وبين المصدر أن نسبة النساء المتسلولات أكثر من الذكور، عاداً أنه نتيجة فقدان الكثیرات منهن لمن في معيشتهن ارتفعت نسبة الإناث في التسول.

وأوضح المصدر أن القانون لم يعد جريمة التسول من الجرائم الخطيرة التي يعاقب عليها القانون، بل هي جنحة بسيطة من اختصاص محكمة الصلح الجزائي لافتًا إلى أن معظمهم لا يستغرق فترة طويلة في التوفيق، ولو كرر فعل التسول.

وأضاف المصدر أن القانون عدّ مثل هذه الأفعال جنحة، لأن الذين يتسللون في بعض الأحيان هم بحاجة إلى تأمين قوت يومهم، إلا أن الفعل اجتماعياً غير مقبول، ومن ثم

فُرضت هذه العقوبة الإصلاحية لمنعهم من التسول مرة أخرى والبحث عن مصدر عمل، وبخاصة القادرين على العمل.

ولفت المصدر إلى أن مسألة التسول ظاهرة اجتماعية لا يمكن ضبطها بسهولة، وهذا يتعلق بحملات مخافر الشرطة على المسؤولين، ولا سيما أنهم ينتشرون بكثرة على إشارات المرور في الشوارع، إضافة إلى أنها تشاهد الكثير من الأطفال يتسلكون في الشوارع وبخاصة في الفترة الأخيرة.

وأوضح المصدر أن هناك ظاهرة جديدة من التسول ظهرت أخيراً، وهو أن يجلس الطفل في الشارع ويبده آلة موسيقية يعزف عليها أمامه كرتونة لوضع النقود، وكأنه بهذا الفعل يشرعن عملية التسول، علما أنها تعد تسولاً ويحاسب عليه القانون.

ودعا المصدر وزارة الداخلية إلى العمل على تكثيف الدوريات لضبط هذه الظاهرة المتفشية بشكل كبير، وبخاصة في شوارع دمشق، إضافة إلى وقف عدد كبير من النساء على أبواب المساجد، مشيراً إلى أن هناك الكثير من الجمعيات الخيرية العاملة على الأرض لتقديم المعونات للمحتاجين، وبخاصة للأسر المتضررة التي تركت أملاكها، ومن ثم فإنه لا يوجد أي مسوغ للتسول.

وأشار المصدر إلى دور وزارة الشؤون الاجتماعية في تعزيز دور الجمعيات الخيرية لضبط عمليات التسول، مؤكداً أن هناك الكثير من المسؤولين بدعوى الإعاقات لاستدرار عطف الناس، ذاكرا قصة حدثت في القضاء، وهو أن أحد الأشخاص ادعى أنه مصاب بالإعاقة، وعندما تعرض لهجوم من أحد الأشخاص قام على قدميه يركض، وكأنه أحد العالمين الكبار، مشيراً إلى الكثير من هذه الحالات التي وردت إلى القضاء.

وروى المصدر قصة أخرى لأحد المسؤولين وهو يقوم برمي البسكويت في الشارع وبضع يده على عينيه متظاهراً بالبكاء، ما يدفع الناس إلى العطف عليه ودفع المال له، وعند سؤاله لماذا يقوم بذلك؟ أجاب أنه بعد ذلك خطة لاستعطاف الناس، مؤكداً وجود الكثير من الأشخاص الذين يستعطفون الناس بطرق مختلفة، وبخاصة في ظل الظروف الراهنة التي

كانت سبباً في اختراع الكثير من الظواهر المختلفة للتسلُّل.

وكانت وزيرة الشؤون الاجتماعية أكَّدت في أحد جلسات مجلس الشعب أن هناك خطة لدى الوزارة لضبط ظاهرة التسلُّل، وأن تتفيدُها أصبح قريباً، مؤكدة أن مكافحة التسلُّل من أهم أولويات وزارة الشؤون الاجتماعية، وبخاصة بعد انتشارها في ظل هذه الظروف.

المادة:

١ من كانت له موارد. أو يستطيع الحصول على الموارد بالعمل واستجدى لمنفعته الخاصة الإحسان العام في أَسْ مكان أَمَا صراحةً أو تحت ستار أعمال تجارية عوقب بالحبس مع التشغيل لمدة شهر على الأقل وسنة على الأكثر.

١ ويمكن فضلاً عن ذلك أن يوضع في دار التشغيل وفقاً للمادة ٧٩ ويقضي بهذا التدبير وجوباً في حالة التكرار.

المادة ٥٩٧:

١ من أصبح بسبب كسله أو إدمانه السكر أو المقامرة مجبراً على استجداء المعونة العامة أو الإحسان من الناس عوقب بالحبس مع التشغيل من شهر إلى ستة أشهر.

١ وللقاضي فضلاً عن ذلك أن يحكم بوضع المحكوم عليه بإحدى دور التشغيل ومنعه من ارتياح الحانات التي تباع فيها المشروبات على ما نصت عليه المادتين ٧٩ و ٨٠.

المادة ٥٩٨:

من غادر مؤسسة خيرية تعنى به وتعاطى التسلُّل عوقب ولو كان عاجزاً بالحبس المدة المنكورة أعلاه.

حالات شديدة:

لقد شدد المشرع عقوبة المتسلُّل والمشرد إذا وُجِدَ المتسلُّل يستجدي في أحد الظروف على نحو ما نصت عليه المادة ٥٩٩ من قانون العقوبات الخاص.

المادة ٥٩٩: إذا وجد المتسلُّل يستجدي في أحد الظروف الآتية:
الحالة الأولى: بالتهديد وأعمال الشدة.

الحالة الثانية: يحمل شهادة فقر حال كاذبة.

إن استجاء المتسلول يجب أن يكون مقرنًا بوسيلة تدفع المستجدي منه إعطاءه المال، وهي وجود شهادة فقر حال كاذبة يستجدي عن طريقها.

الحالة الثالثة: التظاهر بجرح أو عاهات. (السراج، ١٩٨٨، ٤٧)

ولتوفر ركن التشديد هنا لا بد أن يقوم المتسلول بصنع عاهات بنفسه لم تكن موجودة فيه أصلًا، وظهوره أمام الناس معاقاً أو مريضاً رامياً من وراء ذلك إلى استعطاف المارة ودفعهم إلى إعطائه المال.

الحالة الرابعة: التكدر على أي شكل كان.

إن قيام المتسلول بتغيير هويته أو زيه، والظهور بمظهر الفقير المعمم، أو إيهام الآخرين بأنه مختلف عقليًا. هادفًا بذلك إلى استعطاف الناس ودفعهم لإعطائه المال يجعله في ظرف تشدد عقوبته.

الحالة الخامسة: باستصحاب ولد غير ولده أو أحد فروعه من دون السابعة من العمر.

الحالة السادسة: يحمل أسلحة وأدوات خاصة باقتراف الجنايات والجنح.

الحالة السابعة: حالة الاجتماع ما لم يكن الزوج وزوجته، أو العاجز وشخص آخر. إن اجتماع شخصين أو أكثر بالاتفاق المسبق على التسلول في مكان ما واقتسام ما يجنباه سوياً.

المراجع:

- ابن منظور، جمال الدين محمد بن مكرم الأفريقي (د.ت) لسان العرب، دار الإحياء التراث للنشر والتوزيع، ج ١١، بيروت.
- أبو سريع، محمد (٢٠٠٦م) ظاهرة التسول ومعوقات مكافحتها، من الأبحاث المقدمة لأكاديمية الشرطة بالقاهرة.
- الدراجي، سعد. نماذج لظاهرة التسول في الوطن العربي. جامعة الجبل الغربي: مزدة.
- إسماعيل، رضا(٢٠١١م) ظاهرة التسول، ودور الشرطة في مكافحتها، من الأبحاث المقدمة لأكاديمية الشرطة، القاهرة.
- بدوي، أحمد زكي (٢٠٠٣م) معجم المصطلحات الاجتماعية، مكتبة لبنان، بيروت.
- السروجي، طلعت مصطفى(٢٠٠٦م) ظاهرة الانحراف بين التبرير والمواجهة، مكتبة الخدمات الطباعية، ط ١، دمشق.
- مصطفى، إبراهيم، عبد القادر، حمد(١٤٠٠هـ) المعجم الوسيط، القاهرة، مطبع دار المعارف، ج ١.
- نعامة، سليم(٢٠٠٥) سيميولوجيا الانحراف، دراسة نفسية اجتماعية، مكتبة الخدمات الطباعية، ط ١، دمشق.
- عبدالله سعد الأحمدـ المنظمة الوقفية في إدارة الأزماتـ رسالة ماجستيرـ معهد الدراسات العلياـأكاديمية نايف العربية للعلوم الأمنيةـالرياضـ١٤١٤هـ.
- نجوي عبدالله الطبلاويـ ثقافة المنظمة والمواجهة الفعالة لازمةـ المؤتمر السنوي الثاني لإدارة الأزمات والكوارثـجامعة عين شمسـالقاهرةـ٢٠٠٣ـ.
- فهد أحمد الشعلانـ إدارة الأزماتـ الوطنية للتوزيعـالرياضـ٢٠٠٢ـمـ.
- د. يوسف أحمد فارةـ إدارة الأزماتـ إثراء للنشر والتوزيعـالأردنـ٢٠٠٩ـمـ.
- محمد بن أبي بكر الرازيـ مختار الصحاحـدار الكتاب العربيـبيروتـلبنانـ٢٠٠١ـمـ.
- المجلس القومي لرعاية الطفولةـ دراسة عن أطفال السوقـ الخرطومـ ٢٠٠٣ـمـ.
- المسوحات الاجتماعية للظواهر السالبةـ إدارة الرعاية والتنمية الاجتماعيةـولاية الخرطومـ٢٠٠١ـمـ.

- عمر عبد الجبار محمد أحمد-نظريات اجتماعية معاصرة- جامعة الخرطوم-الخرطوم ٢٠٠٠م.
- المنجد في اللغة والإعلام-دار المشرق - بيروت-لبنان-دون تاريخ-الإسلامية في غزة.
- عبيد، باسل (٢٠١٠) : التسول وآثاره وعلاجه، منشورات الجامعة الإسلامية في غزة.
- Dubey, L.(2002):A Scale for Measuring Persistence in Children J. of Personality Assessment, Vol.
- Mitchell, R. (2000): Some Social Implications of High Density, American Sociological Review.
- <http://www.dp-news.com/pages/detail.aspx?articleid=186421#ixzz5CcYQ3gpcFollow> us:
@daypress on Twitter | DayPressNews on Facebook